

ال المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية للنحالين بجازان

ترخيص رقم ٢٠٥

الرقم :

التاريخ :

الشواعات :



الجمعية التعاونية للنحالين بجازان

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية



0173268033

جازان _ صبيا

الرقم :

التاريخ : / /

الشواعات :



تبنت الجمعية هذه السياسة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية وذلك بغرض اتباع سياسة وقواعد واضحة للمكافآت ولضمان تطبيق الحكومة المثلى وتطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية أمام المساهمين. كما تهدف هذه السياسة إلى ضمان سن برامج وخطط مكافآت تنافسية بالشكل الذي يجذب الأفراد أصحاب الكفاءة والقدرة والموهبة للعمل في مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية مما يسهم في تحسين أداء الجمعية وتحقيق مصالح مساهميها، وذلك وفقاً للمعايير والضوابط الواردة في نظام الجمعيات التعاونية ولائحتها التنفيذية ولائحة الأساسية، والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة.

أولاً: تكون ضوابط مكافأة أعضاء مجلس الإدارة كالتالي :

- ١- لا يتقادى أعضاء مجلس الإدارة أجراً عن عملهم .
- ٢- يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر بعض التعويضات لتغطية النفقات التي يتکبدها الأعضاء أثناء قيامهم بخدمة الجمعية
- ٣- يجوز للجمعية العمومية أن تمنح مكافآت مقطوعة لمجلس الإدارة أو لأشخاص معينين من المجلس بنسبة لا تزيد عن ١٠% من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية .

ثانياً: ضوابط مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة:
يوصي مجلس الإدارة بالمكافأة المناسبة لعضوية لجانه المنبثقة منه ومن ثم تعتمد من الجمعية العمومية العادية .

عند تشكيل عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، يراعي عدد اللجان التي يمكن لعضو المجلس أن يشغلها، بحيث لا يتجاوز إجمالي ما يتقادى العضو من مكافآت عن عضويته في المجلس واللجان الحد الأعلى .

ثالثاً: ضوابط مكافآت الإدارة التنفيذية:
تُحدد المكافأة السنوية للمدير التنفيذي للجمعية بناءً على تحقيقه للأهداف المالية والاستراتيجية وغيرها وفق السياسة المعتمدة في الجمعية.



0173268033

جازان_صبا

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية للنحالين بجازان

ترخيص رقم ٤٠٥

الرقم :

٥١٤ / /

الתאריך :

الشروعات :



تحسب المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية في الجمعية وفق السياسة والآلية للمكافأة السنوية المعتمدة في الجمعية.

يتم تحديد الرواتب والمزايا المخصصة للإدارة التنفيذية لتشمل (الراتب الأساسي والمزايا والبدلات)

رابعاً : أحكام عامة :

يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقررت بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو مجلس الإدارة.

يراعى في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه ما ورد في اللوائح والأنظمة ذات العلاقة . في جميع الأحوال لا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ما تفرضه به الأنظمة والضوابط التي تضعها الجهة المختصة، وفي حدود ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه.

يستحق العضو مكافأة نظير ما يسند إليه من أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية إضافية يكلف بها في الجمعية.

خامساً : الإفصاح:

يجب أن يفصح مجلس الإدارة في تقريره السنوي عن تفاصيل هذه السياسة وآليات تحديد مكافآت أعضاء المجلس ولجانه، وإجمالي مكافآت المدير التنفيذي، والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية، ويكون الإفصاح بشكلٍ إلزامي ومفصل في تقارير مجلس الإدارة التي تصدر عن الفترات المالية بشكلٍ مفصل .



0173268033

جازان _ صبيا

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية للنحالين بجازان

الخطيب رقم ٣٥٥

الرقم :

العنوان :

الشروعات :



تم اعتمادها بمحضر من مجلس الادارة رقم (٩) وتاريخ ١٤٤٤/٣/٤ الموافق ٢٠٢٢/٩/٣٠

أعضاء المجلس :

م	الاسم رئيسي	الصفة	التوقيع	ملاحظات
١	يحيى خليل عامري	رئيس الجمعية		
٢	سليمان يحيى غزواني	نائب الرئيس		
٣	حسن ابراهيم حزيمي	امين الصندوق		
٤	علي احمد القاصر	عضو		
٥	مجد مروعي مجيري	عضو		

هذا والله الموفق :::



0173268033

جازان _ صبا